

آل محمد



شروط نقابة الاشراف

قال ابو الحسن الماوردي في كتابه (الاحكام السلطانية) في ولاية
النقابة على ذوي الانساب : (هذه النقابة موضوعة على صيانة ذوي الانساب
الشريفه عن ولاية من لا يكافئهم في النسب ، ولا يساويهم في الشرف
ليكون عليهم احب ، وامره عليهم امضى ؛ روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال : اعرفوا انسابكم تصلوا ارحامكم ، فانه لا قرب بالرحم اذا
قطعت وان كانت قريبة ، ولا بعد بها اذا وصلت وان كانت بعيدة
وولاية هذه النقابة تصح من احدى ثلاث جهات — امامن جهة
الخليفة المستولي على كل الامور — واما من فوض الخليفة اليه تدبير
الامور كوزير التوفيق وامير الافليم — واما من نقيب عام الولاية
استخلف نقيباً خاصاً بالولاية
فاذا اراد المولى ان يولي على الطالبين نقيباً ، او على المباسين نقيباً
يخير منهم اجلهم بيتاً ، واكثرهم فضلاً ، واجزلهم رايًا ، فيولي عليهم ليجتمع
فيه شروط الرياسة والسياسة ، فيسرعو الى طاعته برياسته ، وتستقيم
امورهم بسياسته ،

(والنقابة) على ضربين خاصة وعامة ، فاما الخاصة ، فهو ان يقتصر
بنظره على مجرد النقابة من غير تجاوزها الى حكم واقامة حد ، فلا يكون
العلم معتبرا في شروطها

ويلزمه في النقابة على اهله من حقوق النظر اثناعشر حتماً : واحدها
حفظ انسابهم من داخل فيها وليس منها ، او خارج عنها وهو منها ، فيلزمه
حفظ الخارج منها كما يلزمه حفظ الداخل فيها ، — ليكون النسب
محفوظاً على صحته ، معزواً الى جهته ،

والثاني، تمييز بطونهم ومعرفة انسابهم حتى لا يخطئ عليه منهم بنوات ولا يتداخل نسب في نسب، ويثبتهم في ديوانه على تمييز انسابه (الثالث) معرفة من ولد منهم من ذكرا وانثى فيثبته، ومعرفة من مات منهم فيذكره حتى لا يضيع نسب المولودان لم يثبتته، ولا يدعى نسب الميت غيره ان لم يذكره

(الرابع) ان ياخذهم من الآداب بما يضاهي شرف انسابهم، وكرم محبتهم - لتكون حشمتهم في النفوس موفورة، وحرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم محفوظة

(الخامس) ان ينزههم عن المكاسب الدنيئة، ويعينهم من المطالب الخبيثة، حتى لا يستقل منهم متينيل، ولا يستنظام منهم متدال (السادس) ان يكفهم عن ارتكاب المآثم، ويعينهم من انتهاك المحارم، ليكونوا على الدين الذي نصره الله وغيره، وللمنكر الذي ازاله الله انكر، حتى لا ينطلق بذمتهم لسان، ولا يشنأهم انسان

(السابع) ان يعينهم من التسلط على العامة لشرفهم، والتشطط عليهم لانفسهم، فيدعوهم ذلك الى الفت والبعض، ويعينهم على المناكرة والبعد، ويندبهم الى استعطاف القلوب، وتألف النفوس ليكون الميل اليهم اوفى، والقلوب لهم اصفى .

(الثامن) ان يكون عوننا لهم في استيفاء الحقوق حتى لا يضيعوا منها. وعوننا عليهم في اخذ الحقوق منهم حتى لا ينعوا منها، ليصيروا بالمعونة لهم متصنفين، وبالمعونة عليهم منصفين، فان من عدل السيرة فيهم انصافهم واتصافهم

(التاسع) ان ينوب عنهم في المطالبة بمقوقهم امامة في سهم ذوي

القريبى في الفى والغنيمة الذي لا يختص به احدهم حتى يقسم بينهم .
بحسب ما اوجبه الله تعالى لهم

(العاشر) ان يمنع اربابهم ان يتزوجن الا من الاكفاء ، اشرفهن
على سائر النساء ، ويأنة لانسابهن ، وتعظيما لحرمتهن ان يتزوجهن
غير اولاده او ينكحن غير الكفاة

(الحادي عشر) ان يقوم ذوي الهفوات منهم في حدودها لا يبلغ
به حداء ولا ينهر به دما ، ويقبل ذا الهيئة منهم دثرته ، ويفقر بمد الوعد ظركه
(الثاني عشر) مراعاة وفوقهم بحفظ اصولها ، وتنمية فرودها
واذا لم يرد اليها جبايتها راعى الجباة لها فيما اخذوه ، وراعى قسمتها
اذ قسموه وميز المستحقين لها اذا خصت ، وراعى اوصافهم فيها اذا
شرطت ، حتى لا يخرج منهم مستحق ، ولا يدخل فيها غير محق . انتهى
واطل الماوردي في فروع القسم الثاني من النقابة العامة في كتابه
(الاحكام السلطانية) المذكور

هكذا وننتظر من اشرف اهل البيت في عصرنا الحاضر عموما
ومن نقباؤهم في البلاد خصوصا نظرة مهمة في هذه الاحكام والمسائل
ورعاية لما عهدت اليهم من المسؤولية الخطيرة

جورجي زيدان ومقتل الحسين «ع»

جورجي زيدان كاتب ضليع ومؤلف مجيد ونقاد خبير . خدم التاريخ
والادب خدمة يسجلها له التاريخ باسطار من ذهب . يقول في خاتمة روايته
(غادة كربلاء) : لاشك ان ابن زياد ارتكب بقتل الحسين جريمة كبرى لم يحدث
افظع منها في تاريخ العالم ولا غروا اذا تظلم الشيعة لقتل الحسين وبكوه
في كل عام ومزقوا جيوبهم وقرعوا صدورهم اسفا عليه لانه قتل مظلوما
(الهلوى)